أهل الذمة وموقف الإسلام منهم بين التاريخ والحضارة
"العصر الأُموي أنموذجًا "

إعداد

مرام عيضة سلطان الحارثي

محاضر بقسم التاريخ – جامعة أم القرى

(العدد الخامس والثلاثون)

(الإصدار الأول)

(١٤٤٣هـ - ٢٠٢٢م)

أهل الذمة وموقف الإسلام منهم بين التاريخ والحضارة "العصر الأموي أنموذجاً "

مرام عيضة سلطان الحارثي
محاضر بقسم التاريخ – جامعة أم القرى- المملكة العربية السعودية.
البريد الإلكتروني: m.abdelghanyzahra@gmail.com

ملخص البحث: يحكم أهل الذمة عقد مع المسلمين حُددت بموجبه الحقوق والواجبات لكل من الطرفين أي حقوق الدولة على أهل الكتاب باعتبارهم مواطنين يعيشون تحت حمايتها ورعايتها، ومن الحقوق التي أقرها الإسلام إلى أهل الذمة **حرية التدين**، وممارسة الشعائر الدينية، وتوفير الأمن والحماية، وظهر مستوى العلاقة المميزة التي تربط المسلم بأهل الذمة في قوله تعالى " لا ينهاكم الله عن الذين لم يقاتلوكم في الدين ولم يخرجوكم من دياركم أن تبروهم وتقسطوا إليهم إن الله يحب المقسطين "، حيث عمد القرآن الكريم في هذه الآية إلى إرساء قواعد عامة، وأنظمة منضبطة تحكم علاقة المسلم بأهل الذمة، ظهرت بجلاء في هدي نبينا محمد صلى الله عليه وسلم وصحابته الكرام، وخلفائه فيما بعد مع أهل الذمة. ولذلك ساهموا في بناء اللبنة الأولى للحضارة الإسلامية. فالأُمويون استعانوا بالذميين في الوظائف المالية والكتابية للإفادة من خبرتهم الإدارية في بداية أمرهم.

الكلمات المفتاحية: أهل الذمة، الحقوق، الواجبات، العصر الأموى

Dhimmis and Islam's opinion on them between history and civilization "The Umayyad Era as a Model"

Maram Aydah Sultan Al Harthy
Lecturer at the Department of History - Umm Al-Qura University
Email: m.abdelghanyzahra@gmail.com

Abstract: The dhimmis are governed by a contract with Muslims in which the rights and duties of each of the two parties، i.e. the rights of the state over the People of the Book as citizens living under its protection and care، are defined. Connecting the Muslim with the people of dhimmis in the Almighty's saying، "Allah forbids you not، with regard to those who fight you not for (your) Faith nor drive you out of your homes، from dealing kindly and justly with them: for Allah loveth those who are just." In this verse، the Holy Qur'an established general rules and disciplined systems that govern the relationship of a Muslim with dhimmis. It appeared clearly in the guidance of our Prophet Muhammad، may God's prayers and peace be upon him، and his honorable companions، and his successors later with the people of Dhimmis. Therefore، they contributed to building the first building block of Islamic civilization. The Umayyads sought help from the dhimmis in financial and clerical jobs to benefit from their administrative experience at the beginning of their affair.

Keywords: dhimmis، rights، duties، Umayyad era

المقدمة

الحمد لله العليم الأعلم الذي أرسل نبيه المكرم فعلمه مالم يكن يعلم وجعله رحمة للعالمين، بشيراً ونذيراً...

وبعد..

فقد ضرب الإسلام أروع صور العدل والتسامح في معاملة المخالفين له في الدين من أهل الذمة، حيث حرص في تشريعاته تحديد طبيعة علاقة المسلم بأهل الذمة في الظروف السلمية سواء على المستوى العقدي، أم الاجتماعي، أم السياسي والتي يحتاجها المسلم في ممارسته الحياتية مع أبناء دولته ممن ينسبون إلى غير ملة الإسلام.

وظهر مستوى العلاقة المميزة التي تربط المسلم بأهل الذمة في قوله تعالى " لا ينهاكم الله عن الذين لم يقاتلوكم في الدين ولم يخرجوكم من دياركم أن تبروهم وتقسطوا إليهم إن الله يحب المقسطين "، آية ٨ سورة الممتحنة، حيث عمد القرآن الكريم في هذه الآية إلى إرساء قواعد عامة، وأنظمة منضبطة تحكم علاقة المسلم بأهل الذمة، ظهرت بجلاء في هدي نبينا محمد صلى الله عليه وسلم وصحابته الكرام، وخلفائه فيما بعد مع أهل الذمة.

وقد حاول بعض المستشرقين أن يسعوا جاهدين إلى تشويه هذه الصورة المشرقة في تاريخ الإسلام عن طريق وصفه بالإكراه تارة، وليس دعوة بالحسنى وبعدم احترام حقوق الإنسان ـ الذمي ـ تارة أخرى، وأن السيف هو الحكم الفصل بين المسلمين، وأهل الذمة. وأن الجزية كانت باباً لتحصيل الأموال من الذميين إذلالاً لهم وتضييق عليهم.

من أجل ذلك كانت هذه الدراسة توضح مكانة أهل الذمة في دولة الإسلام ـ العصر الأموي ـ وموقفه منهم من خلال النقاط الآتية :

- **من هم أهل الذمة ؟ وما الحكمة المشروعة في العقد معهم!!.**

- **هل كان لأهل الذمة حقوق وواجبات في الشريعة الإسلامية تم تطبيقها في المجتمعات الإسلامية ؟.**
- **ما هي طبيعة فرض الجزية على أهل الذمة من قبل المسلمين ؟.**
- **ما هو إسهام أهل الذمة في البناء الحضاري خلال العصر الأُموي وما منبع ذلك؟.**
- **ما أبرز آراء المستشرقين حول واقع أهل الذمة في الإسلام؟.**

مصطلح أهل الذمة من المصطلحات التي عُرفت في الحضارة الإسلامية وفي مدونة الفقه الإسلامي، **والذمة في اللغة** : هي العهد والكفالة والضمان. يقال فلان له ذمة أي حق. وقد روي عن علي بن أبي طالب ﷺ قال: ذمتي رهينة وأنا به زعيم. أي ضماني وعهدي رهن في الوفاء به(١).

وأما أهل الذمة في مصطلح الفقهاء : فهم أهل الكتاب الذين يعيشون تحت ظل الدولة المسلمة أو في البلاد ذات الأغلبية المسلمة. وأطلق عليهم هذا الوصف لكونهم تحت حماية الدولة المسلمة وفي كنف المجتمع الإسلامي.

وأما الحكمة المشروعة من عقد الذمة : فهي ترك القتال بهدف الدخول في الإسلام عن طريق مخالطة المسلمين والاطلاع على الشريعة الإسلامية، فالعقد يتصف بالدوام لأنه يتضمن إقرار غير المسلمين في بلاد الإسلام على دينهم وتمتعهم بالحماية الكاملة، ولا يمكن نقضه لأن الذمة هي ذمة الله ورسوله صلى الله عليه وسلم وليست ذمة أحد آخر.

وقد جرى تسميته أهل الكتاب بأهل الذمة تأكيداً على وجود عهد والتزام

(١) ابن منظور: **لسان العرب**، ط. دار صادر، بيروت، ١٩٩٠م، ج ١٢، ص ٢٢١ .

لهم في ذمة دولة الإسلام"[١]، ومن هنا سمي أهل الذمة لدخولهم في عهد المسلمين وأمانهم.

١ – حقوق أهل الذمة في بلاد الإسلام:

يحكم أهل الذمة عقد مع المسلمين حُددت بموجبه الحقوق والواجبات لكل من الطرفين أي حقوق الدولة على أهل الكتاب باعتبارهم مواطنين يعيشون تحت حمايتها ورعايتها، ومن الحقوق التي أقرها الإسلام إلى أهل الذمة:

- **حرية التدين:**

وهي أن يكون الشخص حرًا في اعتناق أي دين أو مبدأ يعتقد به. وكذلك حريته في عدم اعتناق دين أو مبدأ بالمرة[٢] كما هي عند البعض "أن يتمتع الإنسان بحق اختيار ما يوصله إليه تفكيره، وتطمئن إليه نفسه من عقيدة أو رأي دون إكراه، مع الأخذ بعين الاعتبار احترام سلامة النظام العام، وأمن الدولة"[٣] وأساس هذا الحق قوله تعالى: {لاَ إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ قَد تَّبَيَّنَ الرُّشْدُ مِنَ الْغَيِّ} [البقرة:٢٥٦]، قال ابن كثير في تفسيره لهذه الآية "أي لا تكرهوا أحدًا على الدخول في دين الإسلام فإنه بين واضح جلي دلائله وبراهينه لا يحتاج إلى أن يكره أحد على الدخول فيه"[٤].

وقد عمل الرسول ﷺ بهذا المبدأ من خلال العقد الذي عقده مع أهل نجران، وسبب هذا العقد هو أنه وفد على الرسول ﷺ وفد مؤلف من أربعة عشر رجلاً، ودخلوا المسجد. ولما حان وقت صلاتهم، قاموا يصلون فيه نحو

---

(١) صبحي محمصاني : **القانون والعلاقات الدولية في الإسلام**، دار العلم للملايين، بيروت، ١٩٧٢م، ص ١٠١ – ١٠٥.

(٢) عبد الحكيم حسن العلي : **الحريات العامة في الإسلام**، ط. دار الفكر العربي، القاهرة، ١٩٨٣م، ص ١١٣ .

(٣) صالح نبيل : **الحريات المدنية**، المؤسسة الفلسطينية لدراسات الديمقراطية، رام الله، ١٩٩٥م، ص ١٥ .

(٤) ابن كثير: **تفسير القرآن العظيم**، دار ابن حزم، لبنان، ط١، ٢٠٠٣م، ص ٤٩٢ .

المشرق فثار الصحابة لذلك ولم يعجبهم هذا التصرف، فقال لهم رسول الله ﷺ: دعوهم ثم أتوا الرسول وتجادلوا معه جدالاً طويلاً يقال أنه استمر ثلاثة أيام. وكان محور الجدال النبي عيسى عليه السلام حيث سألوه ﷺ عن عيسى ومنزلته فتلى عليهم قوله تعالى: {إِنَّ مَثَلَ عِيسَى عِندَ اللهِ كَمَثَلِ آدَمَ خَلَقَهُ مِن تُرَابٍ ثِمَّ قَالَ لَهُ كُن فَيَكُونُ} [آل عمران:٥٩].

ثم دعاهم إلى المباهلة فرفضوا وقبلوا الصلح وفق شروط اشترطها عليهم واشترطوا هم وكتب: "ولنجران وحاشيتها جوار الله، وذمة محمد النبي رسول الله على أموالهم وأنفسهم، وأرضهم، وملتهم، وغائبهم وشاهدهم، وكل ما تحت أيديهم من قليل أو كثير، لا يغير أسقف من أسقفيته، ولا راهب من رهبانيته، ولا كاهن من كهانته"(١). يعلق لامانس على هذا العقد بقوله: "لم تكن معاهدة نجران عقد إذعان فرضه الرسول ﷺ على أهل نجران، ولكنه اتفاق متوازن تمت المفاوضة بشأنه وأبرم برضى الفريقين وعلى وجه المساواة بين قوتين كانتا تتوسمان فيه خيرًا ومصلحة لهما"(٢).

كما أن صحيفة المدينة وهي أول دستور وضع في الإسلام يعيش في ظله المسلمون وأهل الكتاب وخاصة اليهود منهم يعبر أحسن تعبير على مدى احترام الإسلام للأديان الأخرى. ومن الفقرات التي تشير إلى حرية المعتقد بالنسبة إلى اليهود "لليهود دينهم وللمسلمين دينهم وأنفسهم إلا من ظلم وأثم فإنه لا يوتغ (يهلك) إلا نفسه وأهل بيته".

كما نصت الوثيقة على تمتع قبائل أخرى يهودية ما تمتعت به بنو عوف من الحماية وحرية المعتقد، مما يفيد أن اختلاف الدين حسب هذه الوثيقة ليس سببًا للحرمان من حق المواطنة لأن "التفرقة بين الناس فيما هو دنيوي حسب اعتقادهم او جنسهم أو لونهم ليست من منهج الإسلام، إذ القاعدة هي

(١) أبو يوسف : **الخراج**، دار الكتب العلمية، بيروت، (د. ت)، ص ٧٠ .

(٢) حسن العودات :**العرب والنصارى**، مكتبة الأهالي، دمشق، ١٩٩٢م، ص ٧١ .

المساواة. فالجميع في ديار الإسلام أمة واحدة، خلقوا من نفس واحدة"[١].

- **حرية ممارسة الشعائر الدينية:**

لقد سار على هذا المنهج الإسلامي قادة الجيش في فتوحاتهم، من ذلك أن خالدًا ابن الوليد ﷺ صالح أهل الحيرة على: "أن لا يهدم لهم بيع ولا كنيسة، ولا يمنعون من ضرب النواقيس، ولا من إخراج صلبانهم في يوم عيدهم"[٢].

وهذا يقوم دليلاً على أن الإسلام قد صان لغير المسلمين معابدهم، ورعى حرمة شعائرهم بل أكثر من ذلك أن جعل القرآن من أسباب الإذن في القتال حماية العقيدة وحرية العبادة وذلك في قوله تعالى: {وَلَوْلَا دَفْعُ اللَّهِ النَّاسَ بَعْضَهُم بِبَعْضٍ لَّهُدِّمَتْ صَوَامِعُ وَبِيَعٌ وَصَلَوَاتٌ وَمَسَاجِدُ يُذْكَرُ فِيهَا اسْمُ اللَّهِ كَثِيرًا} [الحج:٤٠] فهذه الحرية التي كفلها الإسلام إلى أهل الذمة لإقامة شعائرهم الدينية، وحث المجتمع الإسلامي على رعايتها. وأن الرسول صلى الله عليه وسلم والخلفاء الراشدين بعده قد ضمنوا لأهل الذمة حق ممارسة شعائرهم الدينية بالكيفية التي يرونها.

- **توفير الأمن والحماية:**

قرر الإسلام حق أهل الذمة في الحماية من الظلم والعدوان، فحمى أموالهم وأبدانهم، وأعراضهم وفق العهود التي قطعها المجتمع الإسلامي على نفسه.

فقد دلت آيات القرآن الكريم، وأحاديث الرسول ﷺ وجوب احترام أهل الذمة، والدفاع عنهم، وحمايتهم من كل عدوان عليهم، سواء أكان ذلك باللسان أم بالسلاح. فقد حذر الرسول ﷺ من ظلمهم، والانتقاص من حقوقهم، وتكليفهم فوق طاقاتهم، وأخذ شيء منهم عن طريق الغصب. يقول صلى الله عليه

(١) أدوارد غالي : **أقوال لدعاة الفتنة الطائفية**، القاهرة، دار قبا، ط١، ١٩٩٨م، ص ٩١ .

(٢) أبو يوسف : **الخراج**، ص ١٤٦ .

وسلم: "من ظلم معاهدًا أو انتقصه حقًا، أو كلفه فوق طاقته أو أخذ منه شيئًا بغير طيب نفس منه، فأنا حجيجه يوم القيامة"(١).

فالإسلام يعتبر أن أذى غير المسلم ولو بكلمة كأي مسلم تمامًا، بل قد يكون أشد، وهو ما تقرر في الفقه الإسلامي نظرًا وتطبيقًا. يقول ابن عابدين: "لأنه بعقد الذمة وجب له ما لنا. فإذا حرمت غيبة المسلم حرمت غيبته. بل قالوا: إن ظلم الذمي أشد"(٢)، ويتضمن حق الحماية المقررة لأهل الذمة حمايتهم في دمائهم وأنفسهم وأبدانهم، كما يتضمن حماية أموالهم وأعراضهم؛ وقد فصل الفقهاء ذلك في كتب الفقه المختلفة، يقول الرسول صلى الله عليه وسلم : "من قتل معاهدًا لم يرح رائحة الجنة، وإن ريحها ليوجد من مسيرة أربعين عامًا" (رواه الإمام أحمد، والبخاري في الجزية).

إذا كان الإسلام قد ضمن لأهل الذمة حقهم في الحماية مع أي اعتداء عليهم من المسلمين ومن غيرهم داخل البلاد الإسلامية، فقد كفل حمايتهم من أي اعتداء خارجي، بل أوجب على الحاكم والمسلمين جميعًا الدفاع عنهم، كما نص الفقهاء على ذلك إذ يجب على الإمام حفظ أهل الذمة، ومنع من يؤذيهم وفك أسرهم، ودفع من قصدهم بأذى لأنهم جرت عليهم أحكام الإسلام، وتأبد عقدهم فلزمه ذلك كما يلزمه للمسلمين..

ويؤكد هذا ابن حزم في كتابه مراتب الإجماع بقوله: "إن من كان في الذمة، وجاء أهل الحرب إلى بلادنا يقصدونه، وجب علينا أن نخرج لقتالهم بالكراع والسلاح، ونذود دون ذلك صونًا لمن هو في ذمة الله تعالى، وذمة رسوله ﷺ فإن تسليمه دون ذلك إهمال لعقد الذمة"(٣). وكثيرة هي الوقائع التي

---

(١) رواه أبو داود والبيهقي في السنن.

(٢) ابن عابدين، **الدر المختار** " **شرح تنوير الأبصار**"، إسطنبول، (د. ت)، ج٣، ص ٢٤٤ .

(٣) محمد عزت الطهطاوي : **الذميون في بلاد الإسلام**، مجلة الأزهر، ج٥، ص ٥٢، يوليو، ١٩٨٠م، ص ٩٤٧ .

دافع فيها المجتمع الإسلامي عن أهل الذمة.

منها موقف ابن تيمية (ت٧٢٨هـ / ١٣٢٨م) حينما تغلب التتار على بلاد الشام توجه إلى القائد التتري قطلوشاه لإطلاق سراح الأسرى، وبعد الكلام معه وافق القائد التتري على إطلاق أسرى المسلمين فقط، ورفض أن يطلق سراح الأسرى من أهل الذمة، فما كان من ابن تيمية إلا أن طالبه بضرورة افتكاك جميع الأسرى من اليهود والنصارى لأنهم أهل ذمة المسلمين، فما كان منه إلا أن أطلق جميعهم(١).

- **ضمان العيش الكريم:**

لقد ضمن الإسلام لأهل الذمة كفالته العيش الملائم لهم ولمن يعولونه باعتبارهم من رعايا الدولة في الإسلام؛ فهي مسئولة عنهم، عملاً بقوله ﷺ: "كلكم راع وكل راع مسئول عن رعيته، فالإمام راع وهو مسئول عن رعيته"(٢).

يقول النووي في شرح لهذا الحديث: " قال العلماء الراعي هو الحافظ المؤتمن، الملتزم صلاح ما قام عليه، وما هو تحت نظره. ففيه أن كل من كان تحت نظره شيء فهو مطالب بالعدل فيه، والقيام بمصالحه في دينه ودنياه ومتعلقاته"(٣).

ويحدثنا التاريخ أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه، مر بباب قوم وعليه سائل يسأل شيخًا كبيرًا ضرير البصر، فضرب عضده من خلفه وقال: من أي أهل الكتاب أنت؟ فقال يهودي: قال: فما ألجأك إلى ما أرى قال: أسأل الجزية والحاجة والسن. فأخذ عمر بيده وذهب به إلى منزله فرضخ له بشيء

---

(١) محمد فؤاد عبدالباقي : **اللؤلؤ والمرجان فيما اتفق عليه الشيخان**، ط. القاهرة، ١٩٤٩، ج ٢، ص ٢٨٤ .

(٢) محمد السندي : **صحيح البخاري بحاشية السندي**، ط، دار المعرفة بيروت، ١٩٧٨، ج٤، ص ٢٣٣ .

(٣) **صحيح مسلم بشرح النووي**، ط، دار الكتب العلمية،، بيروت ٢٠٠٦، كتاب الإمارة، ج ١٢، ص ١٦٨ .

من المنزل، ثم أرسل إلى خازن بيت المال فقال: أنظر هذا وضربائه، فو الله ما أنصفناه إن أكلنا شبيبته، ثم نخذله عند الهرم "إنما الصدقات للفقراء والمساكين، والفقراء هم المسلمون وهذا من المساكين من أهل الكتاب، ورفع عنه الجزية وعن ضربائه "[1]. وعند مقدمه (الجابية) من أرض دمشق مر في طريقه بقوم مجذومين من النصارى فأمر أن يعطوا من الصدقات، وأن يجري عليهم القوت. وقد أكد فقهاء الإسلام وجوب مد يد المساعدة إلى المحتاجين منهم، يذكر الشافعي أن أهل الذمة كالمسلمين في ذلك، فدفع الضرر عنهم واجب؛ ودفع الضرر عنده ما يسد الرمق أو الكفاية[2].

٢ – واجبات أهل الذمة في بلاد الإسلام:

مقابل هذه الحقوق التي تمتع بها أهل الذمة، كانت عليهم واجبات ما داموا يعيشون في حماية الدولة المسلمة، ومن هذه الواجبات وأهمها:

- **دفع الجزية:**

والجزية عبارة عن مقدار من المال يدفعه أهل الذمة كل سنة إلى بيت مال المسلمين، يفرض على الرجال البالغين القادرين، على حسب ثرواتهم، في وقت معين.

وأساس وجوبها القرآن الكريم والسنة النبوية: فمن القرآن قوله تعالى: {قَاتِلُواْ الَّذِينَ لاَ يُؤْمِنُونَ بِاللّهِ وَلاَ بِالْيَوْمِ الآخِرِ وَلاَ يُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمَ اللّهُ وَرَسُولُهُ وَلاَ يَدِينُونَ دِينَ الْحَقِّ مِنَ الَّذِينَ أُوتُواْ الْكِتَابَ حَتَّى يُعْطُواْ الْجِزْيَةَ عَن يَدٍ وَهُمْ صَاغِرُونَ } [التوبة:٢٩] ومن السنة، ثبت أن الرسول ﷺ أخذ الجزية من مجوس البحرين، وأخذها عمر بن الخطاب ﷺ، من مجوس سواد العراق بلا إنكار من أحد من المسلمين، وأخذها عمرو بن العاص ﷺ من أقباط مصر، وكتب بذلك إلى عمر بن الخطاب ﷺ فأجازه.

---

(١) أبو يوسف: **الخراج**، ص ١٢٦ .

(٢) شمس الدين الشافعي : **نهاية المحتاج إلى شرح المنهاج**، ط١، بولاق، القاهرة، ١٢٩٢هـ. ص٨٧.

وأما دفع الجزية من قبل الذميين، لا يمكن اعتباره من قبيل العقوبة المالية على أهل الذمة جراء بقائهم على دينهم، ولا هي من قبيل إذلالهم وإهانتهم وإحراجهم بسبب دينهم، وإنما هي مقابل حمايتهم وإعفائهم من الجهاد المفروض على المسلمين دون غيرهم من مواطني الدولة.

ومن شروط وجوب الجزية، العقل والبلوغ والذكورة، فلا تجب على الصبيان والنساء من أهل الذمة لأن الله أوجب الجزية على من هو قادر على القتال وهؤلاء المعفون غير قادرين وليسوا من أهل القتال. ذكر (أبو يوسف) أن الجزية لا تؤخذ من المسكين الذي يتصدق عليه، ولا من أعمى لا حرفة ولا عمل، ولا من ذمي يتصدق عليه، ولا من مقعد، والمقعد والزمن إذا كان لهما يسار أخذ منهما وكذلك الأعمى، وكذلك المترهبون أهل الصوامع إن كان لهم غنى ويسار، ولا تؤخذ الجزية من الشيخ الكبير الذي لا يستطيع العمل ولا شيء له، وكذلك المغلوب على عقله لا يؤخذ منه شيء[١].

وتسقط الجزية عن الذمي إذا اعتنق الإسلام أو مات ولم تستوف منه سقطت عنه ولا يلزم بها، ولا تؤخذ من تركته، كما تسقط الجزية عن أهل الذمة إذا عجزت الدولة المسلمة عن حمايتهم؛ من ذلك أن أبا عبيدة بن الجراح قائد جيش عمر بن الخطاب ﷺ، رد ما جبى من الجزية في حربه مع الروم، وكتب للناس كتابًا يقول فيه: "إنما رددنا عليكم أموالكم لأننا بلغنا ما جمع لنا من الجموع، وأنكم قد اشترطتم علينا أن نمنعكم. وإنا لا نقدر على ذلك. وقد رددنا عليكم ما أخذنا منكم، ونحن لكم على الشرط وماكتبنا بيننا وبينكم إن نصرنا الله عليهم[٢]، وبذلك ردت مبالغ طائلة من مال الدولة، فدعا المسيحيون بالبركة لرؤساء المسلمين وقالوا ردكم الله علينا ونصركم عليهم، فلو كانوا هم لم يردوا علينا شيئًا وأخذا كل شيء بقى لنا".

- **مراعاة شعور المسلمين:**

على أهل الذمة احترام شعور المسلمين الذين يعيشون معهم، وأن يراعوا

---

(١) أبو يوسف : **الخراج**، ص ١٢٢ .

(٢) أبو يوسف: **الخراج**، ص١٣٩.

هيبة الدولة المسلمة التي تحميهم وترعاهم، وتوفر لهم ما يحتاجون إليه من ضروريات العيش مثلهم مثل المسلمين.

وبذلك لا يجوز لهم أن يعتدوا على الإسلام ورسوله وكتابه بالثلب والطعن سواء بالقول أو الكتابة.

٣/ أهل الذمة في بلاد الإسلام بالعصر الأُموي[١]:

اتخذ الأمويين دمشق عاصمة لهم، مما جعلهم على اتصال وثيق مع أهل الذمة، لذلك حظي أهل الذمة في العصر الأُموي بقدر كبير من الحرية والتسامح مكنهم من ممارسة حياتهم الخاصة بحرية تامة وتولي الكثير منهم الوظائف في الدولة. واسندت إلى بعضهم العديد من المناصب، فقد توسع معاوية بن أبي سفيان (٤٠- ٦٠هـ/ ٦٦٠-٦٨٠م) في إلحاق النصارى بخدمته، وكان يكتب له على ديوان الخراج بالشام كاتب نصراني هو سرجون بن منصور الرومي الذي كان صاحب أمره. واحتكر سرجون وابنه منصور من بعده هذا المنصب سنين طويلة في الدولة الأموية، كما كان أطباء معاوية ﷺ من النصارى أيضاً، كأبن آثال الذي اصطفاه لنفسه وأحسن إليه وكان كثير الافتقاد له والمحادثة معه ليلا ونهارا فكان خبيرا بالأدوية المفردة والمركبة.. لذلك كان قريباً جداً من معاوية [٢]. ويقال أنه ولاه جباة خراج

---

(١) تم اختيار العصر الأُموي أنموذجا للدراسة، لأسباب منها : أنه عصر قريب جداً من العصر الأول ـ الرسول ﷺ وخلفائه الراشدين ـ، أنها دولة قامت في بلاد الشام وبذلك انتقل المركز من الجزيرة العربية الى بلاد الشام ـ دمشق ـ عقر وموطن المسيحيين، أن العصر الأُموي يمثل الطراز والقاعدة الأولى في سلم الحضارة الإسلامية وفنونها.

(٢) ابن عساكر: **تهذيب تاريخ دمشق**، ج١، ص١٤، ابن أبي أصيبعة، موفق الدين أبي العباس (ت ٦٦٨هـ/ ١٢٦٩م) : **عيون الأنباء في طبقات الأطباء**، شرح وتحقيق، نزار رضا، بيروت، مكتبة الحياة، ١٩٦٥م، ص١٧١. محمد عبد القادر خريسات: **التوسع العمراني في مدينة دمشق حتى اواخر الحكم الفاطمي في بلاد الشام**، المؤتمر الدولي الخامس لبلاد الشام، ١٩٩٠م، ص٦.

حمص. كذلك استطب معاوية أبا الحكم النصراني واعتمد عليه في تركيبات الأدوية. ولما ولي ابنه يزيد إمارة الحج في بعض السنوات أرسل معه أبا الحكم مطببا له [١].

وسار يزيد بن معاوية (٦٠-٦٣ هـ/٦٨٠-٦٨٤م) على سياسة أبيه نفسها فاصطفى لمنادمته سرجون الرومي كاتب أبيه. وكان ماسرجويه اليهودي طبيبا لمروان بن الحكم (٦٥هـ/٦٨٤-٦٨٥م) وترجم له كتابا في الطب من السريانية إلى العربية وله كتاب في الأطعمة وكتاب العقاقير". وكان يكتب له على الديوان سرجون بن منصور النصراني. وكان يكتب لعبد العزيز بن مروان (٦٥-٨٦هـ/ ٦٨٥-٧٠٥م) يناس بن خمايا وكان من أهل الرها. ولم يكن تعريب الدواوين يعني عدم استخدام الكتاب النصارى فقد أورد ابن العبري في كتابه أن عبد الملك منع الكتاب النصارى من أن يكتبوا الدفاتر بالرومية ولكن بالعربية[٢]. وهذا دليل على أن الذين يجيدون العربية قد بقوا في وظائفهم فكان سرجون ابن منصور الرومي كاتبا له. كما أوكل سليمان بن عبد الملك (٩٦-٩٩هـ / ٧١٥-٧١٧م)، عندما أخذ في إنشاء مدينة الرملة أثناء ولايته على فلسطين أمر الإنفاق على مرافقها من شق القنوات وحفر الآبار وبناء المسجد الجامع بها إلى كاتبة النصراني وهو البطريق ابن النكا من أهل فلسطين وكان القديس يوحنا الدمشقي (ت١٣٨هـ/٧٥٦م)، الذي كان يجيد اليونانية والآرامية والعربية ملازما ليزيد بن عبد الملك (١٠١-١٠٥هـ/ ٧٢٠-٧٢٤م). وعمل بالإدارة زمنا طويلا. (١٠٥-١٢٥هـ/ ٧٢٤-٧٤٣م)، وكان من كتاب هشام بن عبد الملك (١٠٥-١٢٥هـ/ ٧٢٤-٧٤٣م)، تاذري بن أسطين فقلده ديوان حمص[٣].

---

(١) ابن ابى أصيبعة: **عيون الأنباء** ،، ص ١٧٥.

(٢) ابن العبري: **تاريخ مختصر الدول**، ص١٩٤.

(٣) ابن أبي أصيبعة: **عيون الأنباء**، ص ٢٨٠. المطران يوسف إلياس، **من تاريخ سورية الدنيوي والديني**، ج ٥، بيروت، المطبعة العمومية، ١٨٩٣-١٩٠٠م، ص٢٦٦.

فالأُمويون استعانوا بالذميين في الوظائف المالية و الكتابية للإفادة من خبرتهم الإدارية في بداية الأمر. إذ ظلت الرومية هي اللغة السائدة في الدواوين في بلاد الشام حتى فترة ولاية عبد الملك بن مروان". ويبدو أن كثرة استخدام أهل الذمة في الوظائف مع خبرة العرب الإدارية وتعريب الدواوين ولدت بعض النقد، كما أن العلاقة مع البيزنطيين أدت أحيانا إلى محاذير سياسية هذا بالإضافة إلى وجود النظرة بأن لا يتسلط غير المسلمين على المسلمين، ولعل ذلك كله يفسر البدايات في وضع الحدود. وهذا ما نراه في إجراءات عمر بن عبد العزيز(٩٩-١٠١هـ / ٧١٨-٧٢٠م). إذ بعث برسالة إلى ولاته طلب فيها ان لا يولوا أمور المسلمين أحدا من أهل الذمة منعا لاستطالتهم عليهم وأبدى بعض القلق من أثار ذلك. لكن أثر ذلك كان مؤقتا وظل استخدام أهل الذمة واسعا من بعده.

كما حافظ خلفاء بني أُمية على دُور عبادة الذميين وفقا لما ورد في العهود المختلفة فعندما هدمت الزلازل جانبا من كنيسة الرها الكبرى أمر معاوية بترميمها وإعادتها إلى سابق عهدها. وعندما ضاق الجامع بدمشق بالمسلمين رأي معاوية زيادة كنيسة يوحنا إليه لكن النصارى أبوا فأمسك عن ذلك. وبذل لهم الخليفة عبد الملك ٦٥-٨٦هـ/٦٨٥-٧٠٥م. مالاً كثيراً لكي يتخلوا عنها فرفضوا[١]. فلما كان عهد الوليد بن عبد الملك ٨٦-٩٦هـ/ ٧٠٥-٧١٥م عرض عليهم أن – يبني لهم كنيسة حيث شاءوا بدمشق وإن شاءوا دفع ثمنا لهم وضاعف لهم الثمن وعندما رفضوا هددهم بان يهدم كنيسة توما لأنها لم تكن داخلة في عهد الصلح، فقبلوا ما عرض عليهم الوليد من إبقاء الكنائس التي لم يشملها الصلح بأيديهم مضافة إليها كنيسة توما على أن

(١) ابن شداد، عز الدين أبو عبد الله محمد بن علي بن ابراهيم (ت ٦٨٤ هـ/١٢٨٥م): **الأعلاق الخطيرة في ذكر أمراء الشام والجزيرة**، ج٢، ق١، تحقيق سامي الدهان، دمشق، المعهد الفرنسي للدراسات العربية، ١٩٠٩،ص٥١.

يطيبوا له نفسا بالتنازل عن الجزء الذي يخصهم في كنيسة يوحنا[١] وفي رواية ابن شداد أن الوليد أخذ كنيسة يوحنا وأعطاهم مقابل ذلك أربع كنائس[٢].

وتشير المصادر إلى أن بعض الأديرة في بلاد الشام كانت في العصر الأُموي متنزهات جميلة تجذب إليها الزوار وعابري السبيل لا سيما من الخلفاء والأمراء وحاشيتهم، كدير مران بظاهر دمشق الذي كان الخليفة يزيد بن معاوية قد اتخذه متنزها له. ودير البخت (الإبل الخراسانية) وقد سمي بذلك لوجود بخت لعبد الملك بن مروان كانت هناك. ودير يونا (يوحنا) بجانب غوطة دمشق الذي أقام به الوليد بن يزيد (١٢٥-١٢٦هـ/ ٧٤٢-٧٤٣م) مدة من الزمن.

وأما بالنسبة إلى ما ذكره ثيوفانس في أن الخليفة يزيد بن عبدالملك (١٠١-١٠٥هـ/ ٧٢٠-٧٢٤م) أمر بكسر الأصنام والتماثيل ومحو الصور والأيقونات من الكنائس. وكان ذلك بسبب اقناع أحد السحرة اليهود للخليفة. فان عالم الآثار غازي بيشه ينفي هذا القول ويقول أن تخريب الصور والتماثيل داخل الكنائس تم بواسطة المسيحيين أنفسهم لانتشار حركة اللايقونية (Iconoclasmn) بينهم، وذلك بناء على ما اكتشف في كنيسة أم الرصاص في مآدبا عام ١٩٨٦م. إذ تم تحوير الصور الآدمية الموجودة فيها بطريقة فنية ومتقنة، وبالإضافة إلى ما تحتويه الرواية من سذاجة واضحة، إضافة إلى ذلك فإن المصادر العربية المبكرة كمؤلفات البلاذري والطبري واليعقوبي والمسعودي لم تشر إلى مرسوم الخليفة يزيد بن عبد الملك، ولو كان مرسوم الخليفة يزيد صحيحاً كان بالأحرى به أن يقوم بتدمير وإزالة مناظر الصيد والاستحمام التي تزين جدران قصر عمرة المكان الذي نشأ فيه يزيد وقضى فيه

(١) ابن عساكر: **تهذيب تاريخ دمشق**، ج١، ص٢٠١.

(٢) ابن شداد: **الأعلاق الخطيرة**، ج٢، ق١، ص٥٥.

جل حياته[١].

كما أصدر الخليفة عمر بن عبد العزيز مرسوما يأمر فيه بعدم السماح لأهل الذمة بإظهار الصلبان. وعدم الركوب على السروج وعدم السماح لهم بلبس قباء أو ثوب خز، وأمرهم بشد المناطق (الزنانير) على أوساطهم، وقص شعورهم وعدم إطالته، ومنعهم من حمل السلاح ومن وجد في بيته سلاحا أخذ منه [٢]. ومن المرجح أنه اتخذ مثل هذه الإجراءات التمييزية في المناطق المجاورة للدولة البيزنطية وذلك لتمييزهم عن المسلمين هناك، إضافة إلى أن هذا الإجراء كان تحرزا وخوفا من وجود الجواسيس بينهم [٣].

وقد اتخذ بعض المستشرقين والمؤرخين الغربيين من هذه الإجراءات التنظيمية هدفاً للهجوم على عمر بن عبدالعزيز ووصفه بالخليفة المتعصب[٤]. لكن الواقع ورغم هذه الإجراءات الأمنية التي اتخذها عمر تجاههم، فقد امتاز عهده بالتسامح مع أهل الذمة وحسن المعاملة ويكفي أنه أمر بإسقاط الجزية عن من أسلم منهم عندما اشتكى عماله بان أهل الذمة أسرعوا إلى الإسلام وكسروا الجزية فقال قولته الشهيرة "ان الله بعث محمداً داعياً ولم يبعثه

(١) بدأت حركة " اللايقونية (Iconoclasm في الدولة البيزنطية ففي سنة ١٠٨هـ-٧٢٩م أمر الإمبراطور ليو الأيسوري ٧١٧-٧١م بإزالة صورة السيد المسيح من فوق البوابة الرئيسية للقصر الإمبراطوري وفي سنة ٧٣٠م أصدر مرسوما رسميا يقضي باتباع سياسة مناوئة للصور المقدسة .

(٢) محمود سعيد عمران : **معالم تاريخ الإمبراطورية البيزنطية**، بيروت، دار النهضة العربية، ١٩٨١. ص١٠١.

(٣) أبو يوسف : **الخراج**، ص١٢٧-١٢٨، ابن عساكر: **تاريخ مدينة دمشق**، ج٢، ص١٨٥.

(٤) أجناس جولد تسهير : **العقيدة والشريعة في الإسلام**، ترجمه محمد يوسف موسى واخرون. القاهرة، دار الكتاب المصري، ١٩٤٦.ص٣٨.

جابياً[1].

ومن ذلك أيضا أن عمر جعل صدقات بني تغلب في فقراء النصارى دون ضمها إلى بيت المال. فعمر بن عبد العزيز كان يحاول أن يضع إجراءاته التنظيمية في إطار المفاهيم الإسلامية للحفاظ على النظام العام للدولة وأمنها.

أما بالنسبة لموقف الخلفاء الأُمويين من رؤساء الطوائف الدينية، فمن المعروف أنه عندما فتح المسلمون بلاد الشام كان النصارى اليعاقبة[2] واليهود أكبر الأعوان لهم وأسرعهم إلى مساعدتهم ودلالاتهم على عورات العدو لتمكينهم من فتح المدن والأمصار للانتقام من مظالم الروم[3]، فقد أطلق الخلفاء الأُمويون لليعاقبة الحرية في اختيار بطاركتهم ورجال كنيستهم واختص هؤلاء البطاركة بالكرامة والحظوة. وقد تم السماح لإشراك الذميين في جيوش المسلمين في العصر الأموي، فقد صالح حبيب بن مسلمة الفهري الجرجومة في شمال الشام على أن يكونوا أعواناً وعيوناً للمسلمين في جبل اللكام شريطة ألا يأخذوا بالجزية، وأن يكون لهم في حال اشتراكهم في المعارك أسلاب من يقاتلوهم من أعداء المسلمين، و كذلك استخدم هشام بن عبد الملك جماعة من الجراجمة مع المسلمين في المرابطة بحصن المورة في مناطق الثغور بينه وبين الدولة البيزنطية.

---

(١) ابن سعد، محمد بن سعد بن منيع البصري (ت ٢٣٠هـ-/٨٤٤م): **الطبقات الكبرى**،، بيروت، دار صادر، ودار بيروت، ١٩٩٠، ص٣٨.

(٢) اليعاقبة: هم القائلون بالطبيعة الواحدة للمسيح أي أن المسيح هو الله بشكل إنسان. وعرفوا بالمونوفيزتيين ودعاهم خصومهم باليعاقبة نسبة إلى بعقوب بطرك كنيسة الاسكندرية. القلقشندي، احمد بن على، (ت ٨٢١هـ (١٩١٨م): **صبح الأعشى في صناعة الإنشاء**، شرحه وعلق عليه وقابل نصوصه محمد حسين شمس الدين، بيروت، دار الكتب العلمية، ١٩٨٧، ج١٣، ص٢٨١.

(٣) أبو يوسف: **الخراج**، ص١٣٩.

وقد مارس أهل الذمة كافة نشاطاتهم الحياتية في شتى المجالات الرسمية وغير الرسمية. فقد ظلت المدارس السريانية مفتوحة كما كانت في السابق وكان أولاد المسلمين يتعلمون العلوم اليونانية على أيدي رجال الدين من النصارى، فقد أثر عن يعقوب الرهاوي (٢٠-٩٠هـ/٦٤٠-٧٠٨م) أنه أفتى لرجال الدين النصارى بأنه يحل لهم أن يعلموا أولاد المسلمين التعليم العالي وهذه الفتوى تدل من غير شك على إقبال بعض المسلمين في ذلك العصر على التعليم والدراسة وتردد النصارى أولا في تعليمهم(١). فقد كان خالد بن يزيد بن معاوية (ت٨٥هـ/٧٠٤م) من أعلم قريش بفنون العلم. وله كلام في صنعة الكيمياء والطب والنجوم وأخذ الصنعة من أحد الرهبان يقال له مريانس. أضف إلى ذلك أن المجادلات اللاهوتية بين الكنائس اختفت تقريبا في بداية العصر الأموي وحلت محلها دراسات فلسفية وتاريخية وأخذت الأدبيات تهدف إلى الدفاع بشكل ظاهر او خفي عن الديانة المسيحية أمام الديانة الإسلامية(٢). وكان أبرز من دافع عن المسيحية القديس يوحنا الدمشقي وقد ألف رسالة على هذا النحو. "إذا قال لك العربي كذا فأجبه بكذا، وكان يوحنا هذا من أشهر الذين اسهموا في حركة الترجمة في العصر الأموي وكان يجيد اليونانية والآرامية والعربية وألف عدد من الروائع الأدبية من أهمها كتاب "ينبوع الحكمة" ولعل مادته مستوحاة من المناظرات التي كانت تجري في قصر الخليفة(٣).

وبرز في العصر الأُموي عدد من شعراء النصارى مثل الشاعر غياث بن غوث (الأخطل)' الذي كان شاعرا لبني أمية وقال عنه عبد الملك بن

(١) أحمد أمين، : **فجر الإسلام**، بيروت، دار الكتاب العربي، ط١٠، ١٩٩٩، ص١٣٢.

(٢) جورج عطية : **الجدل الديني المسيحي في العصر الأموي واثره في نشوء علم الكلام**، المؤتمر الدولي الرابع لتاريخ بلاد الشام، مج١، عمان، ١٩٨٩، ص٤٠٩.

(٣) جورج قنواتي: **المسيحية والحضارة الإسلامية**، بيروت، المؤسسة العربية للدراسات والنشر، ط١٩٨٤،١، ص١٣٢

مروان أن لكل قوم شاعراً وأن شاعر بني أمية الأخطل. وتميز الأخطل بجودة شعره ومتانته وغزارته واتخذه الأمويون كبير شعرائهم. (توفي سنة ٩٠هـ/ ٧٠٥ م). وكذلك أعشى بني تغلب ـ ربيعة بن معاوية ـ الذي عاش في عهد الوليد بن عبد الملك ولعلو مرتبته حظي عند خلفاء بني أمية وكان من أعيان زمانه. (توفي سنة ٩٢هـ/٧١٠م) ومات على النصرانية(١).

من خلال ما سبق يتضح لنا أن أهل الذمة عاشوا في العصر الأُموي ينعمون بالتسامح ومراعاة حفظ الحقوق وإقرار العدل بينهم وقد ساهموا في بناء اللبنة الأولى للحضارة الإسلامية، يعترف بذلك بعض المستشرقين منهم على سبيل المثال لا الحصر، **رنسيمان** بقوله :" أن عهد الأمويين كان فترة رخاء لسورية وأن الخلفاء الأمويين اشتهروا بالكفاءة النادرة والتسامح الديني الشديد وأنه قد دخل إدارة القدس مسيحيون يتحدثون اليونانية.. وإن المسيحيين لم يكن لديهم ما يأسفون عليه نتيجة انتصار الإسلام. فعلى الرغم من المضايقات التي كانت تجري لفترة قصيرة. من حين إلى آخر فقد أصابوا من الثراء ما يزيد على ما كانوا عليه أيام الأباطرة المسيحيين الذين كانوا مهرطقين ظالمين للأرثوذوكس ولذلك ازدادت سعادة المسيحيين الأتقياء في ظل الحكم الإسلامي(٢).

أما **ول ديورانت** فيقول: " لقد كان أهل الذمة المسيحيون والزردشتيون واليهود والصابئون ينعمون في ظل الحكم الأموي بدرجة من التسامح لا نجد لها نظيرا في البلاد المسيحية في هذه الأيام، فلقد كانوا أحراراً في ممارسة شعائر دينهم واحتفظوا بكنائسهم ومعابدهم ولم يفرض عليهم أكثر من أداء

(١) ياقوت الحموي : **معجم الأدباء**، ج١١، بيروت، دار المستشرق، ص١٣٢.

(٢) مستيفن رنسيمان : **تاريخ الحروب الصليبية**، ترجمة السيد الباز العريني، بيروت، دار الثقافة، ط٢ ١٩٨١، ج ١، ص٤٤.

ضريبة عن كل شخص تختلف باختلاف دخله... [١].

٤/ شبهات وشهادات بعض المستشرقين حول مكانة أهل الذمة في الإسلام

بعض الدارسين والمستشرقين الغربيين الذين حملوا على عاتقهم مسؤولية قلب الحقائق وإثارة الشبهات، إلا القليل منهم ممن لم يُعْمِهم الحقد والتعصب عن ذكر الحق والجهر به، ومن أبرز تلك الشبهة وبها سنورد شهادات بعض الغربيين المنصفين الذين دحضوا ذلك وأعجبوا بسماحة الإسلام

شبهة "دعوى أن الفُتوحات الإسلامية كلها حروبًا دينية":

قال بعض المستشرقين: "إن الفتوحات الإسلامية كانت حروبًا دينية، وأن المسلمين أصحاب عقيدة، ولكنهم توسلوا بالتعصب الأعمى، وأخضعوا الناس لمبادئهم بالقهر والإرغام، وخاضوا إلى ذلك بحار الدم والقسوة، وإنهم كانوا يحملون القرآن بإحدى يديهم، والسيف باليد الأخرى"[٢]. أي إنها كانت لإجبار الناس على الدخول في الدين الإسلامي، حيث إن الدولة الدينية (في المفهوم الغربي): كانت تخوض الحروب الدينية، لتجعل – ولو بالإكراه – كل رعيتها متدينة بدينها، بل بمذهبها الديني[٣]، لأنها وحَّدت بين الدين وبين الدولة. والرعية مكون من مكونات الدولة.

وممن ركز على هذه الفكرة ؛ "سيديو"، و"هيور"، و"نيبور". إذ ينقل "ميور" عن "نيبور" قوله: "كان من الضروري لدوام الإسلام أن يستمر في

---

(١) ول ديورانت : **قصة الحضارة**، ترجمة محمد بدران، القاهرة، لجنة التأليف والنشر، ط٢، ١٩٩٤، ج١٣، ص١٣٠.

(٢) سيديو : **تاريخ العرب العام**، ص ١٣٣؛ سيد أمير علي: **روح الإسلام**، ص ٩٤ – ٩٥.

(٣) كما فعلت فرنسا وإسبانيا والبرتغال الكاثوليكية في غرب أوروبا، باستخدامها أبشع الطرق، وأخسّ الأساليب لفرض مذهبها – محاكم التحقيق، التفتيش – وكما فعلت روسيا القيصرية الأرثوذوكسية بالمسلمين واستخدام أساليب الإبادة والتهجير، جميل المصري : **حاضر العالم الإسلامي**، ج١، ص٧٠،ج ٢، ص٥٢٦ – ٥٣٠ .

خطته العدوانية وأن ينفذ بحد السيف ما يطالب به من دخول الناس في الإسلام كافة، أو بسط سيطرته العالمية على الأقل "[١].

وقد رد على تلك الشبهات والافتراءات بعض المستشرقين المنصفين منهم على سبيل المثال لا الحصر "فون كريمر" و"غوستاف لوبون" و"فرانز روزنتال"، وآلفريدو جيروم وجابرييلي فرانشسكوا وإدوارد بروي وجاك ريسلر [٢].

أما "فون كريمر" قال : كان العرب المسلمون في حروبهم مثال الخلق الكريم فحرم عليهم الرسول' قتل الرهبان، والنساء، والأطفال، والمكفوفين، كما حرم عليهم تدمير المزارع، وقطع الأشجار.

وقد اتبع المسلمون في حروبهم هذه الأوامر بدقة متناهية، فلم ينتهكوا الحرمات، ولا أفسدوا المزارع، وبينما كان الروم يرمونهم بالسهام المسمومة، فإنهم لم يبادلوا أعداءهم جرمًا بجرم، وكان نهب القرى وإشعال النار قد درجت عليها الجيوش الرومانية في تقدمها وتراجعها أما المسلمون فقد احتفظوا بأخلاقهم المثلى، فلم يحاولوا، من هذه شيئًا"[٣].

وأما "فرانز روزنتال" فقال: "... وقد نمت المدنية الإسلامية بالتوسع لا بالتعمق، داعية إلى العقيدة، مناقشة لتلك الحركات الفكرية الموجودة... وفوق كل ذلك فبتقدم الإسلام تهاوت الحواجز القديمة من اللغة والعادات، وتوفرت فرصة نادرة لجميع الشعوب والمدنيات لتبدأ حياة فكرية جديدة على أساس المساواة المطلقة، وبروح المنافسة الحرة"[٤].

وأما آلفريد جيروم فقال: "لقد استقبل المسلمون في سوريا ومصر والعراق بترحاب، لانهم قضوا على الابتزاز الإمبراطوري، وأنقذوا البيع المسيحية المنشقة من الضغط الكريه الذي كانت تعانيه الحكومة المركزية،

---

(١) سيد أمير علي: **روح الإسلام** ص ٩٤ – ٩٥ .

(٢) عفت الشرقاوي: **في فلسفة الحضارة الإسلامية**، ص ٣١١ – ٣١٢ .

(٣) أنور الجندي : **الإسلام وحركة التاريخ**، ص ٨٣ .

(٤) فرانز روزنتال: **علم التاريخ عند المسلمين**، ص ٤٦ .

وبرهنوا بذلك على معرفة بالمشاعر والأحاسيس المحلية أكثر من معرفة الأغراب".**وأما جابرييلي فرانشسكوا قال** : "إن الإسلام أضفى على عقائد أهل الكتاب أي المسيحية واليهودية مكانة خاصة يحميها الشرع، وإن تكن ذات مرتبة أدنى في الدولة، ولم يدم التزمت والاضطهاد فترات طويلة إلا في أوقات الشدة وعدم الشعور بالأمان...أما قانون المسيحية فليس فيه أي مكان لأي دين آخر. لذا فقد انتقل بسرعة وبتطور منطقي عندما انتصر على الإسلام إلى التعصب والاضطهاد... لقد انتشر دين بلاد العرب الذي جلبه الفاتحون معهم في شبه الجزيرة بسرعة، كما حدث في جميع البلاد التي فتحها العرب، وأصبح هو السائد بسرعة بين سكان البلاد الأصليين الذين اعتنقوه، وإن لم يصبح هو الدين الوحيد: فإلى جانب إسلام الفاتحين الأجانب كان هناك تسامح مع الدين المسيحي الذي طورته إسبانيا، بحيث أصبح لها أعيادها الدينية والثقافية وطقوسها الخاصة وكتابتها وقديسوها، ورغم أن مكانته كانت دون الإسلام فقد كان له وضع قانوني كامل على أن هذه المسيحية قد استعربت بسرعة، لغويًا وثقافيًا، وأصبحت هناك كلمة عربية تدل على سكان البلاد الذين بقوا على دين أبائهم تحت الحكم الإسلامي، لكنهم أصبحوا ناطقين بالعربية أو يتكلمون اللغتين على الأقل"(١).

وأما إدوارد بروي قال : " ما لابد من التنويه به عاليًا أن هؤلاء السلاطين العثمانيين لم يظهروا أي تحرج أو تعصب تجاه المسيحيين في وقت وزمان كان فيه ديوان التفتيش يبطش بالناس بطشًا وينزل بهم الهلع، وفي عهد كان اليهود والمسلمون يطردون دونما رحمة أو شفقة من إسبانيا وبالرغم من إسكان عدد كبير من الجاليات الإسلامية في البلقان، واعتناق بعض الجماعات البلقانية الإسلام فلم يأت العثمانيون شيئًا مهمًا ليمنعوا السواد الأكبر

(١) جابرييلي فرانشسكو: **الإسلام في عالم البحر المتوسط**، نقلاً عن : تراث الإسلام، جوزيف شاخت وبوزورث كليفورد، ترجمة : محمد زهير السمهوري وحسين مؤنس، سلسلة عالم المعرفة، الكويت العدد ٨، أغسطس ١٩٨٥م، ص ٨٥ .

من سكان البلاد البلقانية من الاحتفاظ بنصرانيتهم"[١]. ويقول أيضًا في نفس الكتاب: "قلما عرف التاريخ فتوحات كان لها في المدى القريب على الأهلين مثل هذا النزر الصغير من الاضطراب،.. فاليهود والنصارى الذين هم أيضًا من أهل الكتاب حق لهم أن يتمتعوا بالتساهل وأن لا يضاموا، وكان لابد من الوقوف هذا الموقف نفسه من الزرادشتية والبوذية والصابئة وغيرها من الملل والنحل الأخرى، والمطلوب من هؤلاء السكان أن يظهروا الولاء للإسلام ويعترفوا بسيادته وسلطانه، وأن يؤدوا له الرسوم المترتبة على أهل الذمة تأديتها، وفي نطاق هذه التحفظات التي لم يكن لتؤثر على الحياة العادية تمتعوا بكافة حرياتهم"[٢].

وأما جاك ريسلر قال: " كانت جميع الأديان لها حق الممارسة المطلقة في عبادتها، وكان اليهود المطاردون لديهم مطلق الحرية في اقتناء الثروات ووصلوا أحيانًا إلى مراكز سامية، واختلط المسيحيون مع المسلمين وحدث أنهم احتفلوا بأعيادهم معًا في المسجد والكنيسة، ونتيجة لهذه الحرية البالغة أقصى حد شوهد بعض المسيحين يتخذون لأنفسهم أكثر من زوجة على الرغم من تحريم الكنيسة[٣]".

---

(١) إدوارد بروي، كلود كاهين، جورج دوبي، ميشال مولات، جانيت أوبوايه: **تاريخ الحضارات العالم**، ترجمة: فريد داغر وبوسف أسعد داغر، منشورات عويدان، بيروت ج ٢، ص ٥٨٩ – ٥٩٠ .

(٢) إدوارد بروي : **تاريخ حضارات**، ص ١١٦ .

(٣) جاك ريسلر، **الحضارة الغربية**، ترجمة: خليل أحمد خليل، عويدات للنشر والطباعة لبنان، الطبعة الأولى، ١٩٩٣م، ص ١٥٤ .

** الخـــاتمــة **

- أثبتت الدراسة أن عقد الذمة هو الأساس الذي بواسطته يكتسب الذمي جنسية في العيش بالمجتمع الإسلامي
- دلَّت الدراسة أن الشريعة الإسلامية هي التي كفلت للذمي أن يتمتع بحقوق الأمن والاحترام كالتي يتمتع به المسلم في المجتمع الإسلامي، وهذا يدل على سماحة الإسلام.
- أوضحت الدراسة أن الجزية واجب مالي على الذمي مقابل الدفاع عنه، وتقديم الرعاية اللازمة له، وهي تسقط إذا قام الذمي بالدفاع عن دار الإسلام.
- أكدت الدراسة أن الإسلام دين الله يقوم على السلم والمسامحة مع غير المسلمين ولا يكرههم على اعتناق الإسلام.
- برهنت الدراسة على أن المبادئ الإسلامية من رحمة، وعدل، ومساواة، ومعاملة بالمثل، وحرية، وتسامح، وتعاون، ووفاء، قد تجلت سلوكاً وخلقاً في المجتمعات الإسلامية والمتمثلة أولاً في الرسول عليه السلام ثم خلفائه الراشدين ثم خلفاء الدول الإسلامية وسلاطينها عبر التاريخ.
- أثبتت الدراسة أن المسئولين في المجتمعات الإسلامية مسئولون عن توفير الحرية اللازمة لغير المسلمين من ممارسة عبادتهم، والعناية بدورهم، وتعاطي كل ما يعتقدونه حق في دينهم، وتنظيم أحوالهم الشخصية، ولا يخضعون للشريعة الإسلامية في أمورهم الدينية، والجميع يتمتع بحق الحماية على النفس، وما يتبعها من مال، وأهل، وعرض من أي اعتداء وأيضا توفير مقومات الحياة الكريمة لهم، فيتمتعون بحق العمل، والكسب، والتنقل الحر لتسخير طاقاتهم الايجابية، وفرص التوظف في الدولة، والمشاركة في تسيير دفة أمورها مع اختصاص المسلمين بجانب الولاية سواء السلطة التشريعية أو التنفيذية.

- أكدت الدراسة أن المسلمين هم أقدر الناس على التعايش السلمي والايجابي مع المخالفين لهم في الدين ما داموا ملتزمين بإسلامهم الحنيف ونظرة الطبيعة التبادل بين الأطراف المتعايشة يكون مستوى هذا التعايش متماشيا مع مدى تحقيق سيادة الإسلام في المجتمع.
- أوضحت الدراسة أن من الحقوق العامة للذمي تمتعه بكفالة بيت المال عند الحاجة والعوز وهذا ما دلت عليه سيرة عمر بن الخطاب رضي الله عنه وسيرة عمر بن عبدالعزيز رضي الله عنه، في تحقيق أروع صور الضمان الاجتماعي الذي حققته الدولة المسلمة حتى بالنسبة لغير المسلمين.
- كشفت الدراسة أن أهل الذمة عاشوا في العصر الأُموي ينعمون بالتسامح ومراعاة حفظ الحقوق وإقرار العدل بينهم وقد ساهموا في بناء اللبنة الأولى للحضارة الإسلامية. فالأُمويون استعانوا بالذميين في الوظائف المالية و الكتابية للإفادة من خبرتهم الإدارية في بداية أمرهم.
- عرضت الدراسة أهم شبهات بعض المستشرقين المتعصبين حول مكانة أهل الذمة وموقف الإسلام منهم.
- برهنت الدراسة على تسامح الإسلام مع أهل الذمة من خلال أقلام بعض للمستشرقين منصفين كفرانز روزنتال و جابرييلي فرانشسكوا و جاك ريسلر.

** قائمة المصادر والمراجع **

أولاً : المصـــادر:

- **القرآن الكريم**
- ابن أبي أصيبعة، موفق الدين أبي العباس (ت ٦٦٨هـ/ ١٢٦٩م): **عيون الأنباء في طبقات الأطباء**،شرح وتحقيق، نزار رضا، بيروت، مكتبة الحياة، ١٩٦٥م.
- أبو زكريا محيي الدين النووي : **صحيح مسلم بشرح النووي**، ط، دار الكتب العلمية،، بيروت ٢٠٠٦، كتاب الإمارة، ج ١٢.
- ابن سعد، محمد بن سعد بن منيع البصري (ت ٢٣٠هـ-/٨٤٤م): **الطبقات الكبرى**،، بيروت، دار صادر، بيروت، ١٩٩٠.
- ابن شداد، عز الدين أبو عبد الله محمد بن علي بن ابراهيم (ت ٦٤٨هـ/١٢٨٠م): **الأعلاق الخطيرة في ذكر أمراء الشام والجزيرة**، ج٢، ق١، تحقيق سامي الدهان، دمشق، المعهد الفرنسي للدراسات العربية، ١٩٠٩م
- ابن عابدين، **الدر المختار** " **شرح تنوير الأبصار**"، إسطنبول، (د. ت)، ج٣.
- ابن العبري، غريغوريوس المطلي، (ت ٦٨٥هـ/ ١٢٨٦م)، **تاريخ مختصر الدول**، د. م، د. ن.
- ابن عساكر، أبو القاسم علي ب الحسن (ت ٥٧١هـ / ١١٦٩م): **تهذيب تاريخ دمشق**، دار الفكر للطباعة والنشر، دمشق، ١٩٩٥م، ج١.
- ابن كثير: **تفسير القرآن العظيم**، دار ابن حزم، لبنان، ط١، ٢٠٠٣م.
- ابن منظور: **لسان العرب**، ط. دار صادر، بيروت، ١٩٩٠م، ج ١٢.
- أبو يوسف، يعقوب: **الخراج**، دار الكتب العلمية، ط٣، بيروت، (د. ت).

- شمس الدين الرملي الشافعي : **نهاية المحتاج إلى شرح المنهاج**، ط١، بولاق، القاهرة، ١٢٩٢هـ.
- محمد السندي : **صحيح البخاري بحاشية السندي**، ط، دار المعرفة بيروت، ١٩٧٨، ج٤.
- **النووى: صحيح مسلم بشرح النووي**، ط، دار الكتب العلمية،، بيروت ٢٠٠٦م، كتاب الإمارة، ج ١٢.

ثانياً / المراجع :

- أحمد أمين، : **فجر الإسلام**، بيروت، دار الكتاب العربي، ط١٠، ١٩٩٩م.
- ألفريد جيوم، **الفلسفة وعلم الكلام**، دراسة منشورة في كتاب "تراث الإسلام"، ترجمة : جرجس فتح الله، بيروت، ١٩٧٢م.
- أنور الجندي : **الإسلام وحركة التاريخ**، دار الكتاب اللبناني للطباعة والنشر، ١٩٩٩م.
- إدوارد بروي، آخرون : **تاريخ الحضارات العالم**، ترجمة: فريد داغر وبوسف أسعد داغر، منشورات عويدان، بيروت ج ٢.
- إدوارد غالي الذهبي : **أقوال لدعاة الفتنة الطائفية**، القاهرة، دار قبا، ط١، ١٩٩٨م.
- جاك ريسلر، **الحضارة الغربية**، ترجمة: خليل أحمد خليل، عويدات للنشر والطباعة لبنان، الطبعة الأولى، ١٩٩٣م.
- جورج عطية : **الجدل الديني المسيحي في العصر الأموي واثره في نشوء علم الكلام**، المؤتمر الدولي الرابع لتاريخ بلاد الشام، مج١، عمان، ١٩٨٩.
- جورج قنواتي: **المسيحية والحضارة الإسلامية**، بيروت، المؤسسة العربية للدراسات والنشر، ط،١٩٨٤.
- جولد تسهير : **العقيدة والشريعة في الإسلام**، ترجمه محمد يوسف

موسى واخرون. القاهرة، دار الكتاب المصري، ١٩٤٦م.

- حسن العودات :**العرب والنصارى**، مكتبة الأهالي، دمشق، ١٩٩٢م.
- ستيفن رنسيمان : **تاريخ الحروب الصليبية**، ترجمة السيد الباز العريني، بيروت، دار الثقافة، ط٢ ١٩٨١، ج١.
- سيديو : **تاريخ العرب العام، لبنان**، الأهلية للنشر والتوزيع، ٢٠٠٣م.
- سيد أمير علي: **روح الإسلام**، ترجمة وتحقيق : أمين الشريف ومحمد بدران، مكتبة الآداب للطباعة والنشر، ط١. ١٩٦١م.
- صالح نبيل، **الحريات المدينة**، المؤسسة الفلسطينية لدراسات الديمقراطية، رام الله، ١٩٩٥م.
- صبحي محمصاني : **القانون والعلاقات الدولية في الإسلام**، دار العلم للملايين، بيروت، ١٩٧٢م.
- عبد الحكيم حسن العلي : **الحريات العامة في الإسلام**، ط. دار الفكر العربي، القاهرة، ١٩٨٣م.
- عفت الشرقاوي: **في فلسفة الحضارة الإسلامية**،_دار النهضة العربية للطباعة والنشر، ١٩٨٥م.
- غوستاف لوبون : **حضارة العرب**، ترجمة عادل زعيتر، ١٨٨٣م. مؤسسة هنداوي للتعليم والثقافة، ٢٠١٢م.
- فرانز روزنتال: **علم التاريخ عند المسلمين**،_ترجمة صالح العلي، مؤسسة الرسالة، ط٢، ١٩٨٣م.
- محمد عبد القادر خريسات : **التوسع العمراني في مدينة دمشق حتى اواخر الحكم الفاطمي في بلاد الشام**، المؤتمر الدولي الخامس لبلاد الشام، ١٩٩٠
- محمد عزت الطهطاوي : **الذميون في بلاد الإسلام**، مجلة الأزهر، ج٥، ص ٥٢، يوليو، ١٩٨٠م.
- محمد فؤاد عبدالباقي : **اللؤلؤ والمرجان فيما اتفق عليه الشيخان**،

ط. القاهرة، ١٩٤٩، ج ٢.

- محمود سعيد عمران : **معالم تاريخ الإمبراطورية البيزنطية**، بيروت، دار النهضة العربية.
- ول ديورانت : **قصة الحضارة**، ترجمة محمد بدران، القاهرة، لجنة التأليف والنشر، ط٢، ١٩٩٤، ج١٣.
- يوسف إلياس، **من تاريخ سورية الدنيوي والديني**، ج ٥، بيروت، المطبعة العمومية، ١٨٩٣-١٩٠٠ م.